

Distr.: General
15 November 2021
Arabic
Original: French
English, Arabic, Spanish and
French only

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

قائمة المسائل المتصلة بالتقرير الدوري الرابع لتشاد*

أولاً- معلومات أساسية

1- يرجى، في ضوء المادة 225 من الدستور، تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لإدراج أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في النظام القانوني للدولة الطرف إدماجاً كاملاً. ويرجى تقديم أمثلة، إن وجدت، عن الحالات التي طبقت فيها المحاكم الوطنية أحكام العهد أو اعتمدت عليها مباشرة في تفسير التشريعات المحلية. ويرجى تقديم معلومات عن التدابير التي اتخذتها الدولة الطرف لكفالة استقلال المحاكم والهيئات القضائية والسلطة القضائية ونزاهتها على نحو فعال. ويرجى تحديد التدابير المتخذة لضمان الوصول الفعال والمنصف إلى العدالة، بما في ذلك في سياق النزاعات على الأراضي بين المزارعين والرعاة في المناطق الريفية.

2- يرجى بيان التدابير التي اتخذتها الدولة الطرف لحماية منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم العاملون في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وضمان قدرتهم على الاضطلاع بأنشطتهم بحرية ودون قيود لا مبرر لها. ويرجى تقديم معلومات عن التحقيقات والملاحقات القضائية والإدانات والجزاءات المفروضة على المسؤولين عن أعمال المضايقة والتهديد والتخويف والاعتقال التعسفي للمدافعين عن حقوق الإنسان، والتعويضات المقدمة للضحايا.

3- وفيما يتعلق باعتماد القانون رقم 28/PR/2018 الصادر في 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 بشأن مهام اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وتنظيمها وسير عملها، المشار إليه في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف⁽¹⁾ (الفقرة 34)، يرجى بيان التدابير المتخذة لتنفيذ التوصيات التي قدمتها اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التابعة للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق باستقلال اللجنة إزاء السلطة التنفيذية والموارد البشرية والمالية المخصصة لها. ويرجى توضيح ما إذا كانت اللجنة مختصة بالتحقيق في انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي ترتكبها المؤسسات العامة والخاصة والإبلاغ عنها. ويرجى، حسب الاقتضاء، تقديم معلومات عن الحالات التي عاينتها اللجنة وعالجتها، والتوصيات المقدمة ومتابعة تلك التوصيات. ويرجى تقديم معلومات عن تمثيل المرأة في اللجنة.

* اعتمدها الفريق العامل لما قبل الدورة في دورته التاسعة والستين (18-22 تشرين الأول/أكتوبر 2021).



4- وفي ضوء المعلومات الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرات 134-137)، يرجى توضيح أثر الجهود المبذولة لمكافحة تغير المناخ والتكيف معه. ويرجى بيان التدابير المتخذة لمواجهة الآثار الضارة لتغير المناخ والتدهور البيئي على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما بين السكان الذين يعيشون في المناطق الريفية والعاملين في قطاعات الصيد والزراعة وتربية الماشية التقليدية. ويرجى تقديم معلومات عن التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف المساهمات المحددة وطنياً لحد من انبعاثات غازات الدفيئة، وشرح كيفية التوفيق بين سياسة الدولة الطرف في مجال الزراعة والطاقة، بما في ذلك ما يتعلق بالصناعات الاستخراجية، والتزاماتها بموجب اتفاق باريس.

5- ومع مراعاة المعلومات الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرة 5)، يرجى بيان التدابير المتخذة لتقييم ومعالجة الأثر السلبي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما فيما يتعلق بما يلي:

(أ) الحق في العمل، ولا سيما في قطاعات الاقتصاد غير الرسمي؛

(ب) الحماية الاجتماعية، بما في ذلك تدابير المساعدة الاجتماعية المتخذة لتخفيف الأثر السلبي لجائحة كوفيد-19 على سبل العيش، ولا سيما بالنسبة للأسر المعيشية المنخفضة الدخل؛

(ج) الحصول على الخدمات الصحية، بما في ذلك التدابير المتخذة لضمان الحصول على خدمات الصحة البدنية والعقلية المتصلة بجائحة كوفيد-19، بما في ذلك الفحوص والفحاحات والعلاج، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الفئات المحرومة والمهمشة؛

(د) الحصول على التعليم، بما في ذلك الوسائل والموارد التي تم حشدتها لتوفير التعليم عن بعد للطلاب خلال الفترة التي أغلقت فيها المدارس، والتدابير المتخذة لتصحيح أوجه التفاوت وعدم المساواة المتزايدة في الحصول على التعليم والتعليم عن بعد الناجمة عن هذه الإغلاقات، مع إيلاء اهتمام خاص للأطفال الذين يعيشون في ظروف هشة.

ثانياً- المسائل المتعلقة بالأحكام العامة للعهد (المواد 1-5)

الحق في حرية التصرف بالثروات والموارد الطبيعية (المادة 1(2))

6- يرجى تقديم معلومات عن أثر التدابير التشريعية أو الإدارية أو غيرها من التدابير المتخذة لضمان أن تطبق المؤسسات، الوطنية منها أو عبر الوطنية، مبدأ العناية الواجبة في جميع أنشطتها وأن تحترم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لجميع الأشخاص والجماعات المعنية. ويرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لضمان قيام الشركات، وفقاً لقانون التعدين، بتقييم الآثار السلبية لأنشطتها على البيئة والسكان المعنيين، ولا سيما فيما يتعلق بالتعدين واستغلال النفط، لضمان ألا تحرم هذه الأنشطة الشعوب الأصلية من الممارسة الكاملة لحقوقها في أراضي أجدادها ومواردها الطبيعية. ويرجى بيان الجزاءات المفروضة على الشركات المسؤولة عن انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتدابير الانتصاف الممنوحة للضحايا. ويرجى تقديم معلومات عن الوضع القانوني والحقوق الممنوحة للشعوب البدوية الرّحل التي تعيش في الأراضي التشادية.

7- ويرجى تقديم معلومات عن سبل الانتصاف المتاحة للمجتمعات المحلية التي نُقلت إلى أماكن أخرى أو نزحت أو أعيد توطينها في أماكنها، وتقديم أمثلة على سبل الانتصاف والنتائج التي أفضت إليها بالنسبة للمجتمعات المحلية، بما في ذلك وسائل الجبر والتعويض الممنوحة. ويرجى بيان التدابير المتخذة لضمان توافق أحكام مدونة التعدين وتنفيذها مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

استخدام أقصى الموارد المتاحة (المادة 2(1))

8- لكي يتسنى للجنة تقييم مدى استخدام الدولة الطرف للموارد المتاحة إلى أقصى حد لإعمال الحقوق المنصوص عليها في العهد، يرجى تقديم معلومات عن التطورات التي شهدتها السنوات العشر الماضية:

(أ) نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر، ودرجة عدم المساواة قياساً بمقارنة الدخل الإجمالي لدى أغنى 10 في المائة من السكان بالدخل الإجمالي لأفقر 40 في المائة من السكان؛

(ب) حصة الإيرادات العامة الممولة من الضرائب، والتميز بين المداخل وإتاوات التعدين؛

(ج) معدلات الضريبة على أرباح الشركات وعلى دخل الأشخاص الطبيعيين، ومعدلات الضريبة على القيمة المضافة (باستثناء الضرائب على الكماليات، والتبغ والكحول، والمشروبات السكرية، والوجبات الخفيفة، والوقود) والنسبة المئوية من مجموع الإيرادات المتأتية من الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين المفروضة على فئة 10 في المائة الأغنى من السكان؛

(د) النفقات العامة المعبر عنها كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي، وحصة مجموع هذه النفقات المخصصة للإنفاق الاجتماعي (الشغل، والتعليم، والغذاء، والصحة، والضمان الاجتماعي، والمياه والصرف الصحي، والإسكان والثقافة) موزعة حسب الولاية والمنطقة (الحضرية أو الريفية)؛

(هـ) النسبة المئوية للإنفاق العام المخصص للدفاع والأمن العام؛

(و) القيم المطلقة للإنفاق الاجتماعي المعدلة لمراعاة نسبة التضخم.

9- ويرجى تقديم معلومات عن أثر مكافحة الفساد وعن قدرة الدولة الطرف على تعبئة المزيد من الموارد الخاصة التي يمكن استثمارها في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي هذا الصدد، يرجى تقديم معلومات عن أثر تدابير مكافحة الفساد المذكورة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرات 38-41)، بما في ذلك بيانات عن: (أ) عدد حالات الفساد التي تمت مقاضاتها، على مدى السنوات الأربع الماضية، بموجب الفصل الرابع من الباب 2 من القانون الجنائي؛ (ب) الجزاءات المطبقة على مرتكبي الأفعال المعنوية؛ (ج) الأصول المتأتية من الفساد التي تم استردادها. ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن الأنشطة التي تضطلع بها المفتشية العامة للدولة وعن الموارد البشرية والمالية المخصصة لها.

عدم التمييز (الفقرة 2 من المادة 2)

10- في ضوء بنود مكافحة التمييز الواردة في الفقرة الأولى من المادة 14 من الدستور، يرجى بيان ما إذا كانت الدولة الطرف تعتمد تشريع شامل يتضمن ما يلي: (أ) تعريف واضح للتمييز المباشر وغير المباشر وتجريمه، في المجالين العام والخاص على السواء؛ (ب) تغطية جميع أشكال التمييز، بما في ذلك أسباب التمييز المنصوص عليها في الفقرة 2 من المادة 2 من العهد؛ (ج) توفير سبل انتصاف فعالة للضحايا من جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز المتعدد الأوجه؛ (د) إنشاء آلية مؤسسية لمكافحة جميع أشكال التمييز وضمان حماية الحقوق الواردة في العهد. ويرجى وصف أثر التدابير المتخذة لمكافحة التمييز ضد الفئات والأشخاص المحرومين والمهمشين في التمتع بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك النساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة وسكان المناطق الحضرية والريفية المحرومة والمهاجرون واللاجئون والمشردون والأقليات العرقية، والدينية واللغوية، والمثليات، والمثليون، ومزدوجو الميل الجنسي، والمتحولون جنسياً، وحاملو صفات الجنسين، والأمسر المعيشية التي تعيها نساء، والأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية أو الإيدز، والأشخاص المصابون بالمهق.

المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة (المادة 3)

11- مراعاة للملاحظات الختامية السابقة للجنة⁽²⁾ وللفقرة الثانية من المادة 14 من الدستور التي تحظر جميع أشكال التمييز ضد المرأة، يرجى الإشارة إلى التدابير الملموسة المتخذة للتغلب على القوالب النمطية الجنسانية المزمّنة فيما يتعلق بأدوار الرجل والمرأة في المجالين العام والخاص التي تركز، في القانون وفي الممارسة، عدم المساواة بين الجنسين. ويرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لتنقيح القوانين التي تميز ضد المرأة، بما في ذلك قانون الأحوال الشخصية والأسرة، بما يكفل امتثالها لأحكام العهد، ولا سيما فيما يتعلق بالزواج والميراث ونظم الملكية الزوجية وفرص الحصول على العمل وحياسة الأراضي والحصول على الائتمان. وبالنظر إلى اعتماد القانون رقم 2018/PR/22 الصادر في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، الذي ينص على التكافؤ بين الرجال والنساء في المناصب التي تُشغل بالتعيين أو بالانتخاب في جمهورية تشاد، يرجى بيان التقدم المحرز، مؤيدا بالإحصاءات، في مجال زيادة تمثيل المرأة في الحكومة وفي مناصب المسؤولية في السلطة التنفيذية والجمعية الوطنية والبرلمانات المحلية، وفي القضاء. ويرجى تقديم معلومات عن التقدم المحرز في إعداد مشروع القانون المتعلق بالحصول على المناصب المخصصة لتمثيل المرأة في العمل، ويرجى، حسب الاقتضاء، بيان العقبات التي تحول دون اعتماد مشروع القانون هذا. ويرجى توضيح أثر الإجراءات المتخذة لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك في سياق تنفيذ السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين لعام 2017 والاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس لعام 2014.

ثالثاً - المسائل المتعلقة بأحكام بعينها من العهد (المواد 6-15)

الحق في العمل (المادة 6)

12- يرجى تقديم معلومات عن أي تقييم أجرته الدولة الطرف لأثر المشاريع والبرامج المدرجة في تقريرها الدوري الرابع (الفقرات 57-60) بشأن تحسين معدلات العمالة، ولا سيما بين الفئات المتضررة بشكل خاص من البطالة، بما في ذلك الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة. ويرجى بيان أثر الجهود الرامية إلى وضع استراتيجيات وخطط عمل محددة للأهداف للعمالة، والموارد التقنية والمالية المخصصة لضمان تنفيذها واستدامتها بفعالية. ويرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لتحسين نوعية البرامج المدرسية وبرامج التدريب التقني والمهني وتكييفها لتمكين الوصول إلى سوق العمل والاندماج.

الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومواتية (المادة 7)

13- يرجى بيان ما إذا كان الحد الأدنى للأجور المنصوص عليه في القطاعين الزراعي وغير الزراعي ينطبق على جميع العمال، بصرف النظر عن نوع العقد وقطاع الاقتصاد، بما في ذلك في الاقتصاد غير الرسمي، وكيف تكفل الدولة الطرف أن توفر هذه الأجور للعمال وأسرتهم مستوى معيشيا لائقاً. ويرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لإنفاذ هذه الأجور الدنيا ومبدأ الأجر المتساوي عن العمل المتساوي القيمة، بما في ذلك بين المرأة والرجل، في جميع قطاعات الاقتصاد. ويرجى تقديم معلومات عن أحكام تسوية المنازعات العمالية ومعالجة انتهاكات حقوق العمال.

(2) E/C.12/TCD/CO/3، الفقرتان 14 و15.

14- وفي ضوء المعلومات الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرة 57)، يرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة للتصدي للعقوبات التي تعترض إضفاء الطابع الرسمي على الاقتصاد غير الرسمي، وكذلك عن آثارها، بما في ذلك من خلال الأنشطة التي ينظمها الصندوق الوطني لدعم التدريب المهني. ويرجى أيضاً بيان الآليات المعمول بها لإنفاذ الحق في ظروف عمل عادلة ومواتية في الاقتصاد غير الرسمي.

15- ويرجى تقديم معلومات عن أثر التدابير المتخذة لتحسين ظروف عمل عاملات المنازل، وكذلك في قطاعات التعدين والزراعة والبناء والصناعة التحويلية. ويرجى تقديم بيانات إحصائية عن عدد مفتشي الشغل، وعدد الشكاوى والقضايا المقدمة إلى مفتشية الشغل، ومآل هذه الشكاوى، وعدد القضايا المعروضة على المحاكم والقرارات المتخذة ضد أصحاب العمل الذين يخلون بشروط العمل. وفي ضوء المعلومات الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرة 61)، يرجى تقديم معلومات عن التنقيح المقترح لتشريعات العمل الرامية إلى تعزيز عمليات التفتيش، بما في ذلك في الاقتصاد غير الرسمي.

الحقوق النقابية (المادة 8)

16- يرجى تقديم معلومات عن الكيفية التي تضمن بها الدولة الطرف، في القانون والممارسة، أن جميع العمال يمكنهم ممارسة حقوقهم في تشكيل نقابات والانضمام إليها وحقوقهم في الإضراب دون قيود غير مبررة ودون خوف من الانتقام. ويرجى تقديم إحصاءات عن عدد النقابات العمالية ونسبة المنتسبين إليها.

الحق في الضمان الاجتماعي (المادة 9)

17- فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرات 63-65)، يرجى تقديم معلومات عن أثر إصلاحات الضمان الاجتماعي المتوخاة في الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية لعام 2016، وعن حالة تنفيذ القانون رقم 2019/PR/035 المؤرخ 5 آب/أغسطس 2019 الذي ينص على التغطية الصحية الشاملة، وعن الإصلاح المزمع للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق الوطني للمتقاعدين في تشاد. ويرجى بيان أشكال المساعدة الاجتماعية المتاحة لأكثر الفئات حرماناً وتهميشاً في حالة فقدان الدخل. ويرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لضمان تمتع العاملين في الاقتصاد غير الرسمي والعمال المؤقتين والعاملين لحسابهم الخاص أيضاً بحقوقهم في الضمان الاجتماعي وحصولهم على استحقاقات المعاش والرعاية الصحية والأمومة والمرض والعجز، وحمايتهم اجتماعياً من المخاطر المهنية مثل الحوادث والمخاطر الصحية الخطيرة.

حماية الأسرة والأطفال (المادة 10)

18- يرجى بيان التدابير المتخذة لتنقيح المدونة المدنية وقانون الأحوال الشخصية والأسرة من أجل: (أ) مواءمتها مع القانون رقم 2015/PR/029 الصادر في 21 تموز/يوليه 2015 والمتضمن المصادقة على المرسوم رقم 2015/PR/006 الصادر في 14 آذار/مارس 2015 الذي يحظر زواج الأطفال، مع مراعاة المعلومات الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرة 54)، وجعل هذه الأحكام قابلة للتطبيق على أي شكل من أشكال الروابط الزوجية، بما في ذلك الزواج العرفي أو الديني؛ و(ب) حظر تعدد الزوجات. ويرجى بيان التدابير المتخذة لضمان توافق مشروع تنقيح قانون الأحوال الشخصية والأسرة مع العهد، وبيان الإجراءات المتخذة للتغلب على المقاومة التي تعترض اعتماد مشروع القانون هذا. ورجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لإنفاذ المادة 318 من قانون العقوبات التي تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى تطبيقاً صارماً، وتقديم إحصاءات محدثة عن مدى تقشي هذه الممارسة الضارة في إقليم الدولة الطرف. ويرجى بيان التدابير المتخذة لتعزيز جهود التوعية بين السكان، بمن فيهم الزعماء الدينيين والقيادات العرفية، ووضع استراتيجيات تدخل جديدة للقضاء على هذه الممارسات الضارة.

19- ويرجى تقديم معلومات عن أثر التدابير الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرات 69-71) في القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك في قطاعي التعدين والزراعة، ووضع حد لممارسة "رعاية الماشية الأطفال" و"المهاجرين" وخدم المنازل⁽³⁾. ويرجى تقديم مزيد من المعلومات عن الخطوات المتوخاة للتعبيل باعتماد مشروع قانون حماية الطفل وخطة وطنية جديدة لمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال والاتجار بهم واستغلالهم. ويرجى بيان التدابير المتخذة لتعزيز التشريعات التي تحظر عمل الأطفال وتعزيز تنفيذها الصارم، بما في ذلك عن طريق زيادة عمليات تفتيش الشغل وتقديم الدعم للأسر الفقيرة من أجل إبقاء الأطفال في النظام المدرسي.

الحق في مستوى معيشي لائق (المادة 11)

20- يرجى تقديم معلومات مؤيدة بإحصاءات عن توزيع عائدات استغلال الموارد الطبيعية، ولا سيما المبلغ المخصص لتجديد وإعادة بناء الهياكل الأساسية العامة والخدمات الاجتماعية في المناطق الحضرية والريفية على السواء.

21- ويرجى تقديم معلومات، مؤيدة بإحصاءات، عن أثر تدابير الحد من الفقر التي اعتمدها الدولة الطرف في الحد من الفقر المدقع، اللذين يؤثران بشكل غير متناسب في سكان المناطق الريفية والحضرية المحرومة. ويرجى بيان مساهمات خطة التنمية الوطنية التشادية للفترة 2017-2021، المذكورة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرتان 78 و79)، مقارنة بخطة التنمية السابقة، التي لم تود إلا إلى خفض معتدل للفقر المدقع في الدولة الطرف، وشرح الكيفية التي تهدف بها هذه الخطة الجديدة إلى إفادة الفئات الأكثر حرماناً وتهميشاً من الفوائد الاقتصادية المتوقعة. ويرجى بيان ما إذا كانت الدولة الطرف تعتمد تجديد هذه الخطة لفترة أخرى، وإذا كان الأمر كذلك، يرجى تحديد هذه الفترة الجديدة والتعديلات التي قد تطرأ على الخطة وأهدافها الجديدة. ويرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لإنشاء آلية تنسيق فعالة لمكافحة الفقر.

22- ويرجى بيان أثر التدابير المشار إليها في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرتان 82 و83)، بما في ذلك تنفيذ البرنامج الوطني للأمن الغذائي وبرنامج تحديث الزراعة وميكنتها، لضمان أن يكفل للجميع، ولا سيما الأفراد والفئات الاجتماعية الأكثر حرماناً وتهميشاً، الحصول المادي والاقتصادي على الغذاء بالقدر الكافي وبنوعية تغذوية وصحية كافية. ويرجى بيان التدابير المتخذة لتدريب المزارعين على إدارة الآلات الجديدة والأساليب الزراعية الجديدة. ويرجى تقديم بيانات مفصلة ومحدثة عن انتشار الجوع وسوء التغذية، بما في ذلك حسب الجنس والعمر والبيئة المعيشية (الريفية أو الحضرية).

23- وبالنظر إلى المعلومات الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرة 114) التي تقيد بأن معدلي الحصول على مياه الشرب الآمنة والهياكل الأساسية الملائمة للصرف الصحي بلغا 67 في المائة و24 في المائة على التوالي في عام 2019، يرجى تقديم معلومات مؤيدة بإحصاءات عن التقدم المحرز في التعجيل بالحصول على مياه الشرب الآمنة والصرف الصحي، تماشياً مع هدف التنمية المستدامة 6 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك إدخال تحسينات على البنية التحتية لمياه الشرب والصرف الصحي وإدارة النفايات في المناطق الريفية والحضرية المحرومة. وفي ضوء المعلومات الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرة 115)، يرجى بيان أثر تنفيذ السياسة والاستراتيجية الوطنية للصرف الصحي لعام 2017 على تحسين معالجة النفايات والمياه العادمة ونظام الصرف الصحي. ويرجى بيان التدابير المتخذة للحد من أوجه التفاوت بين المناطق الريفية والحضرية، مع تحديد مقدار الموارد المخصصة على وجه التحديد للمناطق الريفية لتحسين فرص الحصول على مياه الشرب الآمنة والصرف الصحي.

(3) E/C.12/TCD/CO/3، الفقرة 21.

24- ويرجى بيان التدابير المتخذة لاعتماد استراتيجية إسكان شاملة تهدف إلى تحسين توفير السكن الميسور التكلفة والاجتماعي، ولا سيما للأفراد والأسر المحرومة والمهمشة. ويرجى بيان التدابير المتخذة لضمان استفادة الجميع من توفير خدمات الكهرباء ومياه الشرب والصرف الصحي بشكل آمن وميسور التكلفة. ويرجى تقديم بيانات عن عمليات الإخلاء القسري مصنفة حسب الجنس والعمر والبيئة المعيشية (الريفية أو الحضرية)، وبيان ما إذا كانت قد أجريت أي تحقيقات في وصف ميادين الدولة في نجامينا بأنها احتلال فوضوي. ويرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لتنفيذ خطة للتخضر في مختلف المناطق المتضررة لتمكين السكان من العيش حياة كريمة.

الحق في الصحة البدنية والعقلية (المادة 12)

25- يرجى توضيح أثر الخطة الوطنية للتنمية الصحية للفترة 2018-2021، المذكورة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرة 100)، في تحسين إمكانية الحصول على الرعاية الصحية وتوافرها وجودتها في جميع المناطق، ولا سيما في المناطق الريفية والحضرية المحرومة. ويرجى تقديم معلومات عن أوجه التفاوت القائمة في الحصول على الرعاية الصحية على أساس دخل الأسرة المعيشية. ويرجى توضيح الكيفية التي عززت بها الخطة قدرة النظام الصحي على التصدي للأوبئة والطوارئ الصحية. ويرجى توضيح التدابير المتخذة لتحسين الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، وتوفير الفحوص والحصول على الرعاية بالنسبة للأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية. ويرجى بيان التدابير المتخذة لتعزيز توفير خدمات الصحة العقلية، بما في ذلك الخدمات المجتمعية، وزيادة عدد المهنيين المدربين والمرافق الطبية المتخصصة. ويرجى تقديم معلومات عن كيفية رعاية الأشخاص ذوي الإعاقات النفسية والاجتماعية، ووصف التدابير المتخذة لضمان حصولهم الفعلي على الرعاية الصحية العقلية.

26- وفي ضوء المعلومات الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرة 110)، يرجى بيان أثر التدابير المتخذة لخفض معدلات وفيات الأمهات والرضع وتحسين الرعاية طوال فترة الحمل والولادة من جانب موظفين صحيين مؤهلين. ويرجى تقديم معلومات عن الإجراءات المتخذة لضمان توافر خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وإمكانية الحصول عليها، بما في ذلك الحصول على وسائل منع الحمل ووسائل منع الحمل في حالات الطوارئ، بما في ذلك لفائدة المراهقين، ولا سيما في المناطق الريفية والحضرية المحرومة. ويرجى تقديم معلومات عن عدد حالات الحمل بين المراهقات. ويرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لتعزيز إمكانية الحصول على معلومات عن الصحة الجنسية والإنجابية ووضع برامج تثقيفية ملائمة لكل فئة عمرية في مجال الصحة الجنسية والإنجابية للفتيات والفتيان.

الحق في التعليم (المادتان 13 و14)

27- في ضوء المعلومات الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرات 117-128)، يرجى بيان أثر خطة التعليم المؤقت في تشاد للفترة 2018-2020، وتقديم إحصاءات عنها تكون مصنفة حسب نوع الجنس والعمر، بشأن معدلات الالتحاق بالتعليم الابتدائي والثانوي، ولا سيما بالنسبة للفتيات، وبسبب معدلات الانقطاع عن الدراسة واستمرار التفاوت في فرص الحصول على التعليم. ويرجى تقديم معلومات عن تنفيذ التدابير المتخذة لضمان المساواة في الحصول على التعليم الابتدائي والإلزامي والمجاني، وتوضيح ما تعنيه الدولة الطرف بالطابع الإلزامي والمجاني لما يسمى بالتعليم "الأساسي". ويرجى تقديم معلومات وبيانات عن شبكة الطرق في إقليم الدولة فيما يتعلق بوسائل النقل المكرسة لخدمة المدارس المخصصة للتلاميذ الأصغر سناً. ويرجى بيان التدابير المتخذة لتحسين نوعية التعليم، بما في ذلك زيادة عدد المدرسين المؤهلين وتيسير الحصول على التدريب الأولي والمستمر الملائم، وظروف العمل، والأجور والخدمات المناسبة، ولا سيما في المناطق الريفية وفي أوساط الشعوب الأصلية. ويرجى توضيح انخفاض معدل مشاركة الدولة الطرف في تمويل التعليم وتوضيح الصلة بمستوى أجور المدرسين.

ويرجى بيان التدابير المتخذة لتحسين نوعية بيانات التعلم وضمان توفير المواد واللوامز المدرسية للمدارس، بما في ذلك توزيع هذه الموارد في جميع أنحاء الإقليم، بما في ذلك في المناطق النائية. ويرجى بيان التدابير الملموسة المتخذة لمكافحة الأمية والتسرب من المدارس، ولا سيما فيما يتعلق بالنساء والفتيات، وتقييم أثر الإجراءات التي اتخذتها اللجنة الوطنية للقضاء على الأمية في تشاد لتحسين معدل الإلمام بالقراءة والكتابة.

28- ويرجى تقديم معلومات وإحصاءات محدثة عن قطاع التعليم العالي الخاص، بما في ذلك عدد الطلاب المسجلين، مصنفة حسب الجنس والعمر، والخلفية الاجتماعية، وتكاليف التعليم السنوية، والتوزيع الجغرافي للمؤسسات، ومسارات التعليم والتدريب، وعدد الخريجين.

الحقوق الثقافية (المادة 15)

29- في ضوء المعلومات الواردة في التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الفقرات 129-132)، يرجى تحديد نسبة الميزاني السنوية المخصصة لمجال الثقافة. ويرجى تقديم معلومات عن التدابير الملموسة المتخذة لحماية وتعزيز ثقافة مختلف المجموعات الثقافية والإثنية واللغوية التي يتشكل منها السكان وتهيئة الظروف المواتية لحفظ هويتهم وتاريخهم وثقافتهم ولغاتهم وتقاليدهم وعاداتهم وتنميتها والتعبير عنها ونشرها. ويرجى بيان التدابير المتخذة لزيادة مشاركتهم وتمثيلهم في الحياة الثقافية للبلد. ويرجى بيان التدابير المتخذة لتحسين تغطية الإنترنت وكفالة الوصول إلى الشبكة بأسعار معقولة، ولا سيما بالنسبة للأفراد والجماعات المحرومة والمهمشة، بما في ذلك في المناطق الريفية.